

رابعاً

قرارات المجلس الأعلى للجامعات

قرارات
المجلس الأعلى للجامعات
الجلسة رقم (٦٣٠) بتاريخ ٣٠ / ٥ / ٢٠١٥ م

(١) المصادقة علي محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٢٩) بتاريخ ٣٠ / ٤ / ٢٠١٥.

• القرار:

المصادقة علي محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم (٦٢٩) بتاريخ ٣٠ / ٤ / ٢٠١٥.

* اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم ١٨ بتاريخ ٢٥ / ٥ / ٢٠١٥.

• القرار:

اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم ١٨ بتاريخ ٢٥ / ٥ / ٢٠١٥ والذي يتضمن الموضوعات التالية:

(١) اقتراح جامعة الإسكندرية بشأن توحيد مقرري " استثمار وتحليل قوائم مالية" (مال وأعمال مسار محاسبة) و" استثمار وتحليل أوراق مالية" (مال وأعمال مسار عام) إلي مسمي " استثمار وتحليل أوراق مالية" في لائحة التعليم المفتوح (مرحلة البكالوريوس) بكلية التجارة بالجامعة.

• القرار:

قرر المجلس إرجاء الموضوع لحين انتهاء اللجنة المشكلة لتقييم أوضاع التعليم المفتوح بالجامعات الحكومية برئاسة السيد الأستاذ الدكتور / أمين لطفي السيد رئيس جامعة بني سويف من انتهاء عملها وإعداد تقرير بذلك حتى يتسنى لنا اتخاذ اللازم في هذا الشأن.

(٤) اقتراح جامعة القاهرة تعديل المادة (٦٦) بإضافة الفقرة (و) وتعديل المادة ٧٩ الفقرة (د) وإضافة الفقرة (و) من اللائحة الداخلية لمعهد الدراسات والبحوث التربوية (بنظام الساعات المعتمدة) بالجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي ما يلي:

١- تعديل المادة (٦٦) بإضافة الفقرة (و) وتعديل المادة ٧٩ الفقرة (د) وإضافة الفقرة (و) من اللائحة الداخلية لمعهد الدراسات والبحوث التربوية (بنظام الساعات المعتمدة) وذلك علي النحو المبين بمذكرة الجامعة.
٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٥) اقتراح إنشاء برنامج الماجستير المهني (MBA مراجعة داخلية) والمنبثق من تخصص المحاسبة والمراجعة بكلية التجارة بالجامعة.
• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي ما يلي:

- ١- إنشاء برنامج الماجستير المهني (MBA مراجعة داخلية) والمنبثق من تخصص المحاسبة والمراجعة بكلية التجارة جامعة القاهرة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٦) اقتراح جامعة القاهرة إنشاء مركز القياس والتقويم التربوي كوحدة ذات طابع خاص يتبع معهد البحوث والدراسات التربوية بالجامعة.
• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي إنشاء مركز القياس والتقويم التربوي (كوحدة ذات طابع خاص) يتبع معهد البحوث والدراسات التربوية بجامعة القاهرة.

(٧) اقتراح جامعة القاهرة إنشاء مركز تطوير تعليم اللغة العربية كوحدة ذات طابع خاص تتبع معهد البحوث والدراسات التربوية بالجامعة.
• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي إنشاء مركز تطوير تعليم اللغة العربية (كوحدة ذات طابع خاص) تتبع معهد البحوث والدراسات التربوية جامعة القاهرة.

(٣٤) اقتراح صياغة بروتوكول تعاون بين وزارة التعليم العالي ووزارة الثقافة بحيث يسمح من خلاله لدار الكتب المصرية بالحصول علي نسخ رقمية للرسائل الجامعية المتوفرة لدي وحدة المكتبة الرقمية.
• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلي السيد الأستاذ الدكتور / المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات للدراسة وإبداء الرأي القانوني في هذا الشأن.

(٣٩) النظر في كتب جامعات (القاهرة - عين شمس - الفيوم) بشأن الموافقة علي تحويل بعض الطلاب العائدين من دولتي ليبيا واليمن والمقيدين بالكليات الجامعية بهاتين الدولتين إلي الكليات المناظرة بهذه الجامعات في ضوء ما قامت به من الإجراءات اللازمة للمقاصة العلمية لهؤلاء الطلاب.

• القرار:

أحيط المجلس علما بقبول تحويل كل من:

| م | اسم الطالب | الكلية / الجامعة المقيد بها | الكلية / الجامعة المحول إليها | ملاحظات |
|---|------------------------------|---|---|--|
| ١ | محمود حلمي غريب | كلية الهندسة / الفرقة الثانية / جامعة العلوم والتكنولوجيا باليمن | كلية الهندسة / الفرقة الإعدادي / جامعة القاهرة | |
| ٢ | أحمد نادي محمد | كلية الهندسة / الفرقة الثانية / جامعة العلوم والتكنولوجيا باليمن | كلية الهندسة / الفرقة الإعدادي / جامعة الفيوم | |
| ٣ | أحمد حسن زينهم | كلية طب الأسنان / الفرقة الأولى / جامعة طرابلس بليبيا | كلية طب الأسنان / الفرقة الأولى / جامعة عين شمس | لا يوجد ما يفيد نجاحه بالفرقة الأولى |
| ٤ | محمد أسامة رضا | كلية طب الأسنان / الفرقة الأولى / جامعة طرابلس بليبيا | كلية طب الأسنان / الفرقة الأولى / جامعة عين شمس | لا يوجد ما يفيد نجاحه بالفرقة الأولى |
| ٥ | محمد محمود عبد العزیز | كلية الهندسة / الفرقة الإعدادي / جامعة طرابلس بليبيا | كلية الهندسة / الفرقة الإعدادي / جامعة عين شمس | لا يوجد ما يفيد نجاحه بالفرقة الأولى |
| ٦ | محمد سمير عبد الحميد | كلية الهندسة / الفرقة الإعدادي / جامعة الجبل الغربي بليبيا | كلية الهندسة / الفرقة الإعدادي / جامعة القاهرة | |
| ٧ | محمود فتحي أشد عبد العزيز | كلية الصيدلة / الفرقة الثانية / جامعة قاريونس بليبيا | كلية الصيدلة / الفرقة الثانية / جامعة الإسكندرية | |

(٤١) جواز تحديد إعاره السادة أعضاء هيئة التدريس السابق إعارتهم إلي ليبيا والذين عادوا لأرض الوطن وفقاً للظروف الراهنة بدولة ليبيا دون الوقوف علي شرط قضاء مدة مماثلة بالجامعة.

● القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلي السيد أ.د / المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات للدراسة وإبداء الرأي القانوني في هذا الشأن.

(٤٢) توصية اللجنة الاستشارية التخصصية للجنة العلمية للفيزياء بشأن التظلم المقدم من السيدة الدكتورة / هدي محمد فريد أبو شادي الأستاذ المساعد بقسم الفيزياء بكلية العلوم جامعة القاهرة والتي تتضرر من توصية اللجنة العلمية للفيزياء لوظائف الأساتذة بعدم الموافقة علي الترقية لشغل أستاذ.

● القرار:

أحيط المجلس علماً برأي اللجنة الاستشارية التخصصية للجنة العلمية للفيزياء بعدم الموافقة علي ترقية السيدة الدكتورة / هدي محمد فريد أبو شادي لدرجة أستاذ وذلك للأسباب التي ذكرتها اللجنة في تقريرها، وكذلك استبعاد البحثان الأول والثاني حيث أنهما في تخصص الكيمياء الهندسية البيئية وليس لهم أي صلة بالفيزياء النووية والتي كان يجب علي اللجنة استبعادهم من التقييم وهذا ينطبق علي البحث الثامن الذي استبعدته اللجنة بسبب تاريخ إجراء البحث حيث أنه في مجال الألياف البصرية.

(٤٦) توصية اللجنة الاستشارية للتظلمات باجتماعها بتاريخ ١٩ / ٥ / ٢٠١٥ بالموافقة علي ترقية السيد الدكتور / إبراهيم صالح أحمد عبد الله - المدرس بقسم الحشرات الاقتصادية والمبيدات بكلية الزراعة - جامعة القاهرة لشغل وظيفة أستاذ مساعد.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة علي مخاطبة السيد أ.د / رئيس جامعة القاهرة لعرض الموضوع علي مجلس الجامعة لترقية السيد الدكتور / إبراهيم صالح أحمد عبد الله - المدرس بقسم الحشرات الاقتصادية والمبيدات بكلية الزراعة - جامعة القاهرة لشغل وظيفة أستاذ مساعد وذلك لحصوله علي تقدير جيد في ثلاثة أبحاث وعلي تقدير مقبول في ثلاثة أبحاث بإجمالي نقاط للأبحاث ٥٧.٤١ ودرجة مناقشة ١٠ / ٧ ودرجة نشاط علمي ٢٠ / ٢٠ ومجموع النقاط ١٠٠ / ٨٤.٤.

(٥٢) كتاب السيد رئيس قطاع الحسابات والمديرات المالية بوزارة المالية بشأن اللائحة المالية لصندوق تحسين أحوال العاملين بالجامعات الحكومية من غير أعضاء هيئة التدريس.

• **القرار:**

قرر المجلس تأجيل الموضوع لمزيد من الدراسة لدراسة كيفية توفير وتدبير الموارد المالية اللازمة لتحقيق الغرض من إنشاء الصندوق ، وكذلك بحث ودراسة الإجراءات التنفيذية اللازمة لذلك.

(٥٣) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالي بشأن تنفيذ قرارات مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠ / ٤ / ٢٠١٥ الخاصة بما يلي:

- ١- زيادة الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة وتحديد موعد شهري للقائهم واتخاذ جميع الإجراءات لإزالة أسباب شكواهم مع التأكيد علي تفعيل نسبة الـ ٥% المخصصة لتعيينهم.
- ٢- التأكيد علي التنفيذ الفوري لجميع القرارات الصادرة عن مجلس الوزراء وبصفة خاصة القرارات الصادرة عن اللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار والمعتمدة من مجلس الوزراء وإحالة أي مسئول أو موظف يمتنع عن تنفيذ هذه القرارات إلي النيابة الإدارية فوراً.

• **القرار:**

- قرر المجلس الموافقة علي تنفيذ قرارات مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠ / ٤ / ٢٠١٥ والخاصة بما يلي:
- ١- زيادة الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة وتحديد موعد شهري للقائهم واتخاذ جميع الإجراءات لإزالة أسباب شكواهم مع التأكيد علي تفعيل نسبة الـ ٥% المخصصة لتعيينهم.
 - ٢- التأكيد علي التنفيذ الفوري لجميع القرارات الصادرة عن مجلس الوزراء وبصفة خاصة القرارات الصادرة عن اللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار والمعتمدة من مجلس الوزراء وإحالة أي مسئول أو موظف يمتنع عن تنفيذ هذه القرارات إلي النيابة الإدارية فوراً.

(٥٨) النظر في كتاب السيد / أمين عام المجلس القومي لشئون الإعاقة التابع لرئاسة مجلس الوزراء بشأن الشكاوي المقدمة من أولياء أمور الطلاب ذوي الإعاقة السمعية والحاصلين علي الدبلوم الفني الثانوي للصم ويرغبون في استكمال دراستهم الجامعية.

• **القرار:**

قرر المجلس إحالة الموضوع للسادة رؤساء الجامعات للدراسة.

(٥٩) النظر في كتابي السيد أ.د / وزير التربية والتعليم والسيد سفير جمهورية السودان بالقاهرة ومدى إمكانية قبول الطالبتين

الاريتريتين الجنسية / دعاء ياسين محمد نور ، إيمان ياسين محمد نور الحاصلتين علي الشهادة الثانوية العامة السودانية من مدارس المجلس الإفريقي بالقاهرة وطلب مساواتهم بالطلاب السودانيين والسوريين والليبيين الحاصلين علي نفس الشهادة وتم قبولهم بالإدارة العامة للوافدين بوزارة التعليم العالي للالتحاق بالجامعات المصرية وطلب السيد / سفير جمهورية السودان في إعادة النظر في قرار عدم قبول الشهادة الثانوية إلا من دولة السودان للالتحاق بالجامعات المصرية.

• القرار:

- ١- قبول الطالبتين الاريتريتين الجنسية / دعاء ياسين محمد نور ، إيمان ياسين محمد نور الحاصلتين علي الشهادة الثانوية العامة السودانية من مدارس المجلس الإفريقي بالقاهرة ومساواتهم بالطلاب السودانيين والسوريين والليبيين الحاصلين علي نفس الشهادة وتم قبولهم بالإدارة العامة للوافدين بوزارة التعليم العالي للالتحاق بالجامعات المصرية وطلب السيد / سفير جمهورية السودان في إعادة النظر في قرار عدم قبول الشهادة الثانوية إلا من دولة السودان للالتحاق بالجامعات المصرية.
- ٢- التمسك بقرارات المجلس الأعلى للجامعات السابقة الصادرة في هذا الشأن والخاصة بعدم قبول الشهادة الثانوية إلا من دولة السودان مباشرة للالتحاق بالجامعات المصرية.

(٦٠) مذكرة مركز الخدمات الالكترونية والمعرفية بالمجلس الأعلى للجامعات بشأن طلب لتجديد التعاقدات الحالية الخاصة بالانترنت والتي تم التعاقد عليها من خلال وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي لمدة ثلاثة أشهر تبدأ في ١ / ٧ / ٢٠١٥ وتنتهي ٣٠ / ٩ / ٢٠١٥ وذلك لأعمال الممارسة المحدودة رقم ٢٠١٢ / ICTP / G / NCB / ٢١٧.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي طرح كراسة شروط ومواصفات فنية لتوفير ما يلي:

- ١- خدمة الربط مع شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) لصالح الجامعات المصرية بالمركز الرئيسي (شبكة الجامعات المصرية) لمدة ثلاثة سنوات تبدأ من ١ / ٧ / ٢٠١٥ بسرعة لا تقل عن ٣ جيجا بت / ث وبقيمة تقديرية ١٣ مليون جنيه (اشترك ثلاثة سنوات).
- ٢- خدمة الربط المحلية للجامعات بنظام تشغل MPLS / VPN لمدة ثلاثة سنوات تبدأ من ١ / ٧ / ٢٠١٥ بسرعات تتراوح بين ١٠٠ إلي ٣٠٠ ميغا بت / ث وبقيمة تقديرية ٢٥ مليون جنيه (اشترك ثلاثة سنوات).

(٦١) الاعتذار المقدم من السيدة الأستاذة الدكتور / نجوى كامل عبدالرحيم أمين لجنة قطاع الدراسات الإعلامية وترشيح رئيس وأمين اللجنة قطاع الدراسات الإعلامية.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة ما يلي:

١- قبول الاعتذار المقدم من السيدة الأستاذة الدكتور / نجوى كامل عبدالرحيم (أمين لجنة قطاع الدراسات الإعلامية) عن عضوية لجنة القطاع.

٢- تعيين السيد أ.د/ سامي السيد عبدالعزيز مصطفى – الاستاذ المتفرغ بقسم العلاقات العامة والإعلان وعميد كلية الاعلام الأسبق رئيساً للجنة قطاع الدراسات الإعلامية.

٣- تعيين السيد الأستاذ الدكتور/ بركات عبدالعزيز عبدالله – أستاذ الاعلام ووكيل كلية الاعلام جامعة القاهرة لشئون الدراسات العليا (أميناً للجنة قطاع الدراسات الإعلامية).

(٦٣) النظر في إمكانية إصدار قرار معادلة لدرجة البكالوريوس في نظم المعلومات الإدارية التي يمنحها المعهد العالي لتكنولوجيا البصریات - مصر الجديدة وذلك للطلاب الذين التحقوا بالمعهد قبل صدور قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم ٦١٤ بتاريخ ٢٨ / ٦ / ٢٠١٤ بإيقاف قبول طلاب جدد في برنامج نظم المعلومات مع إلغاء الترخيص له في هذه البرنامج.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- التأكيد علي قرار رئيس المجلس الأعلى للجامعات رقم (٦١٤) بتاريخ ٢٨ / ٦ / ٢٠١٤ بإيقاف قبول طلاب جدد في برنامج نظم المعلومات الإدارية التي يمنحها المعهد العالي لتكنولوجيا البصریات مع إلغاء الترخيص له في هذا البرنامج.

٢- الموافقة علي معادلة درجة البكالوريوس في نظم المعلومات الإدارية التي يمنحها المعهد العالي لتكنولوجيا البصریات - مصر الجديدة - ج. م. ع بدرجة البكالوريوس في التجارة (نظم المعلومات الإدارية) التي تمنحها الجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية وذلك للطلاب الذين التحقوا بالمعهد قبل ٢٨ / ٦ / ٢٠١٤.

(٦٤) النظر في الموافقة علي استصدار طوابع تنسيق وبدء الدراسة ببعض الكليات الجامعية التي صدر لها قرار المجلس الأعلى للجامعات بالإنشاء وتم اتخاذ الإجراءات التشريعية اللازمة في هذا الشأن ، وذلك اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ .

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي ما يلي:

١- إدراج طابع تنسيق بمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد المصرية لكلا من:

- كلية العلوم الصحية التطبيقية - جامعة بني سويف.

- كلية الزراعة البيئية والحيوية والتصنيع الغذائي - جامعة بني سويف

اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ .

٢- إبلاغ مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد المصرية.

(٦٦) النظر فيما عرضه السيد أ.د / وزير التعليم العالي والخاص بزيادة معاش أعضاء هيئة التدريس بالجامعات المصرية.

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلي السيد أ.د / المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات للدراسة وإعداد تقرير بذلك.

(٦٧) النظر في الطلب المقدم من السيد أ.د / وزير التعليم العالي والخاص بدولة الأردن زيادة عدد المنح المخصصة للطلاب الوافدين الأردنيين في مرحلة البكالوريوس وخاصة في مجال الطب.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي الطلب بمنح دولة الأردن الشقيق عدد (١٠٠) منحة في مجال الطب.

(٦٨) كتاب السيد وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية بشأن المشروع القومي لصيانة وتطوير المدارس.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بكتاب السيد وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية بشأن المشروع القومي لصيانة وتطوير المدارس.

٢- إحالة الموضوع إلي السادة رؤساء الجامعات لاتخاذ اللازم نحو قيام أساتذة كليات الهندسة بالإشراف ومتابعة أعمال الإنشاءات بالمباني التعليمية والمدارس التابعة لوزارة التربية والتعليم وذلك في ضوء المهام المطلوبة والقيمة المحددة.

(٦٩) تقرير السيد أ.د / عبد الحكيم عبد الخالق رئيس جامعة طنطا حول زيارة وفد وزارة التعليم العالي المصرية إلي ماليزيا والخاصة بدعم علاقات التعاون بين مصر وماليزيا في مجال التعليم العالي ، وذلك في إطار الدورة الثانية من مجموعة العمل المشتركة بين كلا من وزارتي التعليم العالي المصرية والماليزية في الفترة من ١٤ حتى ١٨ مايو.

• القرار:

١- توجيه الشكر للسيد أ.د / عبد الحكيم عبد الخالق (رئيس جامعة طنطا) علي التقرير والزيارة.

٢- أحيط المجلس علماً بتقرير السيد أ.د / عبد الحكيم عبد الخالق رئيس جامعة طنطا حول زيارة وفد وزارة التعليم العالي المصرية إلي ماليزيا والخاصة بدعم علاقات التعاون بين مصر وماليزيا في مجال التعليم العالي ، وذلك في إطار الدورة الثانية من مجموعة العمل المشتركة بين كلا من وزارتي التعليم العالي المصرية والماليزية في الفترة من ١٤ حتى ١٨ مايو.

٣- التوصية لدى السادة رؤساء الجامعات بأهمية التعاون مع ماليزيا في جميع المجالات وخاصة في مجالي الهندسة والطب.

(٧٠) النظر في المذكرة المقدمة من مكتب وزير التعليم العالي والخاصة باستبدال نص المادة (٨٠) من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ لقانون تنظيم الجامعات رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة علي ما يلي:

١- تعديل نص المادة (٨٠) من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ لقانون تنظيم الجامعات رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ لتصبح علي النحو التالي:

(لا يجوز للطالب أن يبقي بالفرقة أكثر من سنتين، ويجوز لمجلس الكلية الترخيص للطلاب الذين قضوا بفرقهم سنتين في التقدم إلي الامتحان من الخارج في السنة التالية في المقررات التي رسبوا فيها، وذلك فيما عدا طلاب الفرقة الإعدادية والفرقة الأولى في الكليات التي ليس بها فرقة إعدادية. ويجوز لمجلس الكلية علاوة علي ما تقدم الترخيص لطلاب الفرقة قبل النهائية والفرقة النهائية بفرصتين إضافيتين للتقدم إلي الامتحان من الخارج وبالنسبة إلي الكليات التي تكون مدة الدراسة بها خمس سنوات علي الأقل يعامل طلاب الفرقة الثانية بالكليات التي بها فرقة إعدادية وكذلك طلاب الفرقة الثالثة بالكليات التي ليس بها فرقة إعدادية

معاملة طلاب الفرقة قبل النهائية، وإذا تخلف الطالب عن دخول الامتحان بعذر قهري يقبله مجلس الكلية فلا يحسب غيابه رسوباً.
ويعتبر الطالب المتغيب عن الامتحان بغير عذر مقبول راسباً بتقدير ضعيف جداً.

٢- اتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الشأن وإرسال الموضوع إلي دولة رئيس الوزراء.

(٧١) بشأن الرد علي الملاحظات الواردة بالتقرير السنوي للجهاز المركزي للمحاسبات عن متابعة وتقويم أداء الخدمة التعليمية بالجامعات الحكومية التابعة للمجلس الأعلى للجامعات عام ٢٠١٢.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة وإرسال الرد علي الملاحظات الواردة بالتقرير السنوي للجهاز المركزي للمحاسبات عن متابعة وتقويم أداء الخدمة التعليمية بالجامعات الحكومية التابعة للمجلس الأعلى للجامعات عام ٢٠١٢ / ٢٠١٣ إلي السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء لاتخاذ اللازم.

(٧٣) محضر اللجنة العليا للتنسيق بشأن تقييم أعمال تنسيق القبول بالجامعات المصرية الحكومية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠ / ٥ / ٢٠١٥ والممتدة حتى ٢٥ / ٥ / ٢٠١٥.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمحضر اللجنة العليا للتنسيق بشأن تقييم أعمال تنسيق القبول بالجامعات المصرية الحكومية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠ / ٥ / ٢٠١٥ والممتدة حتى ٢٥ / ٥ / ٢٠١٥، وإرساله إلي السادة رؤساء الجامعات للدراسة وإبداء ملاحظاتهم لإعادة عرضه علي المجلس الأعلى للجامعات في جلسته القادمة.

(٧٤) النظر في قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ١١ / ٥ / ٢٠١٣ بشأن بعض قواعد القبول بالجامعات الحكومية المصرية التي يتم العمل بها اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦ / ٢٠١٧.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- التأكيد علي قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ١١ / ٥ / ٢٠١٣ بشأن بعض قواعد القبول بالجامعات الحكومية المصرية التي يتم العمل بها اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦ / ٢٠١٧، والمتضمن ما يلي:

أولاً : بالنسبة للشهادات الثانوية المعادلة الأجنبية:

أ- تصنف المواد المؤهلة لكليات الجامعات المصرية بالنسبة للطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة إلي ثلاث مجموعات علي النحو التالي:-

المجموعة النوعية (المجموعة العلمية):

وهي مجموعة المواد المؤهلة للقبول بكليات (الطب، وطب الأسنان، والصيدلة، والتمريض، والطب البيطري، والعلاج الطبيعي، والأقسام العلمية بكليات العلوم، والأقسام العلمية بكليات التربية، والنبات علوم، والنبات تربية " علمي " بكلية النبات جامعة عين شمس، وكليات الزراعة، وكليات الفنون التطبيقية.

يشترط النجاح في المواد الأساسية الآتية:-

- اللغة الإنجليزية أو الأدب الإنجليزي.

- الفيزياء.

- الكيمياء أو الكيمياء التطبيقية.

- الأحياء أو الأحياء البشرية.

- الرياضيات أو احدي فروعها.

- بقية المواد المطلوبة اختياري

ملحوظة: يمكن إحلال مادة الجيولوجيا بدلا من مادة الفيزياء بالنسبة

لكليات الزراعة.

ملاحظات إضافية:

- في حالة وجود مسميات جديدة لنفس المواد أو مواد أخرى يتم عرضها علي اللجان قطاعات التعليم الجامعي المعنية أو استشاري لجنة المعادلات بالمجلس الأعلى للجامعات لقطاعات التعليم الجامعي المعنية أو الإدارة العامة للامتحانات بوزارة التربية والتعليم للنظر في الموافقة عليها لإدراجها بالمجموعات المناسبة.

مع ضرورة مراعاة الشروط الإضافية للقبول ببعض الكليات، والأخذ في الاعتبار نظام القبول الخاص بكل شهادة وفقا للقواعد المعمول بها والصادرة من المجلس الأعلى للجامعات.

ب - تعديل قواعد حساب الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة التالية بما يسمح بأن يكون الحد الأقصى للمجموع الاعتباري للشهادة ١٠٠ % فقط وذلك وفقا لما يلي:

الثانوية الألمانية (الأبيتور): يتم حساب المجموع الاعتباري علي أساس الدرجات الفعلية التي حصل عليها الطالب في كل مادة من مواد الشهادة دون منح الطالب أي درجات إضافية سواء في المستوي العادي أو المتقدم أسوة بما تم مع الشهادة الثانوية الإنجليزية.

الثانوية الفرنسية (البكالوريا): يتم حساب المجموع الاعتباري علي أساس الدرجات الفعلية التي حصل عليها الطالب في كل مادة من مواد الشهادة دون منح الطالب أي درجات إضافية لكل مادة قبل الضرب في المعامل.

الثانوية الأمريكية: يتم حساب المجموع الاعتباري للطلاب وفقاً للنسب التالية:

- في حالة عدم أداء الطالب لامتحانات (SAT.II) تكون النسب كما يلي:

٤٠% من درجات المواد المدرسية.

٦٠% من الدرجات الحاصل عليها الطالب في امتحانات (SAT.I). وفي هذه الحالة يمكن للطالب فقط الالتحاق بمجموعة الكليات النظرية والأدبية (المجموعة ٣) والمعاهد النظرية.

- في حالة أداء الطالب امتحانات (SAT.II) تكون النسب كما يلي:

٤٠% من درجات المواد المدرسية.

٥٠% من الدرجات الحاصل عليها الطالب في امتحانات (SAT.I).

١٠% من الدرجات الحاصل عليها الطالب في امتحانات

(SAT.II).

وفي هذه الحالة يحق للطالب الالتحاق بكليات المجموعتين (الأولى : المجموعة العلمية والثانية: المجموعة الهندسية بالإضافة إلي كليات المجموعة الثالثة: المجموعة النظرية والأدبية) وذلك بشرط استيفاء الطالب لباقي الشروط والقواعد المطلوبة وفي إطار المواد المؤهلة لكل كلية.

ج - تحسب النسبة المطلوبة من الدرجات الحاصل عليها الطالب في امتحانات (SAT.I) علي أساس الدرجات الفعلية التي حصل عليها دون منح أي درجات إضافية.

د - الثانوية الكندية الممنوحة من المدارس الدولية داخل جمهورية مصر العربية: تطبق نفس شروط الثانوية الأمريكية الواردة بالبند (ج).

هـ - تحدد عدد الأماكن المخصصة للطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة بالجامعات والمعاهد الحكومية المصرية ليصبح علي أساس النسبة المرنة وهي : (نسبة عدد الطلاب المتقدمين من حملة كل شهادة ثانوية أجنبية معادلة إلي إجمالي أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات المصرية من حملة الثانوية العامة المصرية " القسم العلمي")، علي ألا يقل عدد الطلاب المقبولين من كل شهادة عن طالب واحد بكل قطاع من قطاعات التعليم الجامعي المختلفة مع جبر كسور الأماكن إلي العدد الصحيح الأعلى.

و- يتم احتساب المواد المؤهلة المطلوبة في الشهادة الثانوية الإنجليزية بحد أدنى ثمان مواد مختلفة سواء في المستوى العادي (O.L) أو المستوى المتقدم التكميلي (A.S.L) أو المستوى المتقدم (A.L) بشرط عدم تكرار أي مادة ، ويطبق ذلك علي باقي الشهادات المماثلة مع استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية وتحقيق شروط القبول في الكليات العملية (عند القبول بكليات الطب وطب الأسنان والصيدلة والعلاج الطبيعي والطب البيطري والتمريض يشترط عدد ٩ مواد علي الأقل يكون منهم مادة الأحياء في المستويين العادي والمتقدم - عند القبول بكليات الهندسة

والحاسبات والمعلومات والفنون الجميلة عمارة يشترط عدد ٩ مواد علي الأقل يكون منهم مادة الرياضيات في المستويين العادي والمتقدم). وفي ضوء ذلك يمكن السماح بإدخال بعض المواد التي يدرسها الطالب في المستويين المتقدم والمتقدم التكميلي ضمن مواد المستوي العادي الثماني مع عدم تكرار المواد إذا كان ذلك في صالح الطالب، مع استيفاء باقي الاشتراطات الأخرى.

ثانياً:- بالنسبة للشهادات الثانوية المعادلة العربية:

أ- تحدد عدد الأماكن المخصصة للطلاب الحاصلين علي الشهادات الثانوية العامة المعادلة العربية الممنوحة من الدول العربية للقبول بالجامعات والمعاهد الحكومية المصرية علي أساس النسبة المرنة وهي : (نسبة عدد الطلاب المتقدمين للقبول من حملة كل شهادة ثانوية عامة معادلة عربية إلي إجمالي أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات الحكومية المصرية من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية لكل شعبة علي حده " علمي - أدبي ") علي ألا يقل عدد الطلاب المقبولين من كل شهادة عن طالب واحد بكل قطاع من قطاعات التعليم الجامعي المختلفة مع جبر كسور الأماكن إلي العدد الصحيح الأعلى. ويتم حسابها وفقاً لما يلي:

- يتم حساب نسبة عدد المتقدمين من شعبة العلمي لكل دولة عربية علي حده إلي أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية القسم الأدبي.

ب - بالنسبة لمشكلة الطلاب المصريين الذين يحصلون علي الشهادات الثانوية العامة العربية من سفارات هذه الدول بالخارج:

١- إلغاء تطبيق قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٦ / ٦ / ١٩٨٦ الذي ينص علي " سريان قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر في ٤ / ٥ / ١٩٧٤ علي شهادة الثانوية العامة التي تمنحها الدول العربية والتي تجرى امتحاناتها بمقر مدارس سفارتها بالخارج بشرط أن يكون منح الشهادة من الدول المعنية علي الطلاب المصريين، علي أن يظل مطبقاً علي الطلاب الوافدين من أصل الدولة المانحة للشهادة فقط . علي أن يتم تطبيق ذلك علي الطلاب المصريين الذين سيتقدمون للقيّد بالصف الأول الثانوي بهذه الشهادات اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣ / ٢٠١٤ والذين يتقدمون بأوراقهم لمكتب التنسيق اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦ / ٢٠١٧ (تنسيق ٢٠١٦).

٢- إحالة جميع الشهادات الثانوية المعادلة [العربية - الأجنبية] إلي وزارة التربية والتعليم لإعادة النظر في معادلة هذه الشهادات بالثانوية العامة المصرية علي أن تجدد قرارات المعادلة بصفة دورية كل ثلاث سنوات، وذلك خلال الفترة الانتقالية [٣ سنوات حتى تنسيق عام ٢٠١٦].

- ثالثاً: استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئات من الطلاب بالجامعات المصرية بالإضافة إلي قرارات المجلس الأعلى للجامعات التي تصدر بقواعد خاصة لبعض الشهادات.
- ٢- تنشر في الجريدة الرسمية.
- ٣- إبلاغ مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد.

(٧٥) كتاب السيد الأستاذ / رئيس قطاع الشئون الثقافية والبعثات بشأن قبول الطلاب من مختلف الجنسيات الحاصلين علي الشهادة الثانوية الليبية من مدرسة ١٧ فبراير بجمهورية مصر العربية أسوة بالطلاب الليبيين.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- الموافقة علي اعتماد الشهادة الثانوية الليبية من مدرسة ١٧ فبراير الليبية بالقاهرة التي حصل عليها الطلاب من مختلف الجنسيات عام ٢٠١٤ أسوة بالطلاب الحاصلين علي هذه الشهادة من ذات المدرسة علي أن يتعين التنبيه مشدداً علي هذه المدرسة بعدم قبول طلاب جدد من حاملي الجنسية الليبية وأن يكون قد صدر ترخيص قانوني للمدرسة.

٢- التأكيد علي قرار المجلس الأعلى للجامعات السابق الصادر بجلسته بتاريخ ٢٨ / ٢ / ٢٠١٥ والخاص بالموافقة علي ما يلي:

أ - قبول الطلاب السودانيين الجنسية والحاصلين علي الشهادة الثانوية السودانية التابعة لسفارة دولة السودان بجمهورية مصر العربية بالجامعات والمعاهد المصرية بنفس قواعد قبول الشهادة الثانوية السودانية الممنوحة من دولة السودان.

ب - قبول الطلاب الليبيين الجنسية والحاصلين علي الشهادة الثانوية الليبية من مدرسة النجم الساطع بجمهورية مصر العربية بالجامعات والمعاهد المصرية بنفس قواعد قبول الشهادة الثانوية الليبية الممنوحة من دولة ليبيا.

وذلك في ضوء كتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير التربية والتعليم في هذا الشأن.

٣- إبلاغ وزارة التربية والتعليم.

٤- إبلاغ السيدة الأستاذة / رئيس قطاع الشئون الثقافية والبعثات بوزارة التعليم العالي.

(٧٦) النظر في إمكانية استصدار قرار معادلة للطلاب الذين التحقوا بمعهد الجزيرة العالي للحاسب الآلي ونظم المعلومات بالمقطم في تخصصات [محاسبة - إدارة الأعمال - تجارة خارجية] الدراسة باللغة الإنجليزية.

● **القرار:**

قرر المجلس ما يلي:

- ١- التأكيد علي قرار رئيس المجلس الأعلى للجامعات رقم ٦٢٠ بتاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠١٤ بإيقاف قبول طلاب جدد بمعهد الجزيرة العالي للحاسب الآلي ونظم المعلومات بالمقطم - ج.م.ع - من شعبة التجارة [الدراسة باللغة الإنجليزية] في تخصصات [محاسبة - إدارة الأعمال - تجارة خارجية] بدرجة البكالوريوس في التجارة التي تمنحها الجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية من كليات التجارة في التخصصات المناظرة وذلك للطلاب الذين التحقوا بالمعهد قبل تاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠١٤.

(٧٧) تقدم المجلس الثقافي البريطاني بالنيابة عن الحكومة البريطانية بدعوة لحضور المؤتمر العالمي للتعليم العالي [Going global ٢٠١٥] والذي يعقد سنويا بالمملكة المتحدة في الفترة من ١-٣ يونيو ٢٠١٥ بحضور أكثر من ١٠٠٠ مشارك من قيادات التعليم العالي في العالم من أكثر من ١٨٠ دولة بالعالم.

● **القرار:**

أحيط المجلس علماً بدعوة المجلس الثقافي البريطاني بالنيابة عن الحكومة البريطانية لحضور المؤتمر العالمي للتعليم العالي [Going global ٢٠١٥] والذي يعقد سنويا بالمملكة المتحدة في الفترة من ١-٣ يونيو ٢٠١٥ بحضور أكثر من ١٠٠٠ مشارك من قيادات التعليم العالي في العالم من أكثر من ١٨٠ دولة بالعالم مع الموافقة علي عقد أسبوع الشراكة مع الجامعات البريطانية في الفترة من ١١ - ١٥ أكتوبر ٢٠١٥.

(٧٨) كتاب السيد أ.د / المستشار الثقافي بصنعاء بشأن النظر في حل مشاكل الطلاب العائدين من دولة اليمن وقبولهم بالكليات المناظرة بالجامعات المصرية.

● **القرار:**

- التأكيد علي قرارات المجلس الأعلى للجامعات السابقة الصادرة في هذا الشأن بتاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠١٤، ٣٠ / ٤ / ٢٠١٥ والمتضمن ما يلي:
- ١- السماح للطلاب العائدين من دولة اليمن والمقيدين بجامعات هذه الدولة بالتحويل للكليات المناظرة بالجامعات المصرية عن طريق الجامعات مباشرة ويشترط موافقة الجامعة.
 - ٢- أن يكون الطالب المحول منقول في كليته المحول منها إلي فرقة أعلى من الفرقة الإعدادية أو الفرقة الأولى بالكليات التي ليس بها فرقة إعدادية.
 - ٣- بالنسبة للطلاب المستجدين أو الذين لم يجتازوا الفرقة الإعدادية أو الفرقة الأولى بالكليات التي ليس بها فرقة إعدادية [سواء الذين لم يدخلوا الامتحانات أو الراسبين] يتم تحويلهم إلي الجامعات المصرية عن طريق

مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد في ضوء الفقرة الأولى من المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات بشرط استيفائهم الحد الأدنى للكلية الراغبين في التحويل إليها سنة حصولهم علي الشهادة الثانوية مع إعفائهم من شروط إثبات القيد أثناء التحويل نظراً للظروف التي تمر بها هذه البلاد.

وزير التعليم العالي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / السيد أحمد أحمد عبد الخالق

أمين المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمود حاتم